سلسلة تفريغات شبكة بينونة

شرح

مقدمة صحيح مسلم

الدرس الرابع

الشيخ حامد بن خميس الطنيجي

قام به فريق التفريغ في شبكة بينونة للعلوم الشرعية

@BaynoonanetUAE @Baynoonanet www.baynoona.net

يسر شبكة بينونة للعلوم الشرعية

أن تقدم لكم تفريغًا لمحاضرة

بعنوان

شرح مقدمة صحيح الإمام مسلم

الدرس الرابع

للشَّيْخ

حامد بن خميس الجنيبي

حفظه الله

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيه وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سيدنا ونبينا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ.

وبَعْد؛ فكنا قد ذكرنا في المجلس الماضي الطبقات التي ذكرها مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وأشار إليها وهي أربع طبقات، فمنهم من هو كان من الحفاظ، ومن كان دونهم في الحفظ والإتقان، ثم المتهمون بالكذب، وكذلك من كان الغالب على حديثهم النكارة والمخالفة لمن هم أولى منهم بالقبول.

ومسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- بعد أن ذكر ما سبق من ذكر الطبقات أشار إلى مسألة في خاتمة ما ذكره من الطبقات التي أشار إليها وذكر فيها علامة الحديث المنكر أو من يُنكر حديثه، فقال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: (**وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ، وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ، لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ**) وهنا سيأتي كلامه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حول تفرد المحدث برواية الْحَدِيث.

لكن ذكر مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- للتفرد قال فيه هنا: (**لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ**) فهنا أشار -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إلى أن حكم أهل العلم له تعلق بما سبق ذكره في الكلام عن المنكر، وأشار -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لما تكلم عن المنكر قال: (**وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مَنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا**) افهم هذه واضبطها؛ لأن ما بعدها متعلق بها.

هو يقول هنا: (**إِذَا مَا عُرِضَتْ**) تكلمنا على هذا في المجلس الماضي، لكن نشير إليه إشارة هنا؛ حتى يرتبط الكلام، فذكر في علامة المنكر أن الراوي (**إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مَنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا**).

فهنا أشار إلى قضية مهمة وهي قضية المخالفة؛ لأن هذا الأمر وهو هذا القيد المتعلق بالمخالفة هو الذي يترتب عليه كثير من المسائل التي سنذكرها بعد قليل إن شاء الله.

قال: (**فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ**) هنا ذكر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- الحكم للأغلبية، وذكر الحكم للأغلبية فيه إشارة إلى ما هو ضد ذلك من أن من لم يغلب على حديثه، يروي الحديث لكن لم يغلب على حديثه مخالفة أهل الحفظ والرضا لم يكن حكمه حكم أهل النكارة.

فانتبه لهذه القضية؛ لأنها مهمة، ما من أحد يروي حديث إلا ولا بد أن يحصل في ثنايا روايته شيء من الخلل، شيء من النسيان، شيء من الوهم، هذا لا يخلو منه حتى الأئمة الحفاظ، فكيف بمن هو دونهم من الرواة، لا يخلو أحد من حصول المخالفة أو حصول الوهم.

لذلك أهل العلم تكلموا في رواية مالك بن أنس في حديث صدقة الْفِطْر، وذكر فيه من المسلمين، وتكلموا في زيادة مالك -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حتى قال أحمد: "كنت أتهيب من قبولها حتى رأيتها من رواية العمريين"، وإذا كان مثل هذا يقع حتى من مالك ويحصل حتى من شعبة بن الحجاج وغيرهم من أئمة الرضا والحفظ والإتقان، فلأن يكون ممن هو دونهم من باب الأولى، ولذلك كان الحكم للأغلبية مهم جدًّا مع اعتبار ما سيأتي ذكره مما يتعلق بالمخالفة والقيد الذي ستأتي الإشارة إليه بحول الله ﷻ.

ثم مثَّل لجمع من المحدثين الذين وُصموا بالترك وبعضهم اتهم بوضع الحديث، فأمثال هؤلاء لا يعرِّج على حديثهم ولا يتشاغل به؛ لأن حكم أهل العلم في المخالفة حكمهم ما سيأتي ذكره من جهة القبول، ذكر هو المخالفة من جهة الرد وأنها تُرد إذا كان وصفها على ما ذكرنا، لكن متى تُقبل؟ وهذا الذي سيأتي ذكره.

(المتن)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين.

قال الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في مقدمة صحيحه:

لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ.

(الشرح)

يقول: (**لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ**) والإنسان يجب عليه أن يحكم بما يعلم، وهو من تواضعه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وهو من هو في علم الحديث وعلله وفقهه -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- قال: (**وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ**) فالآن الكلام عن قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث، فالكلام في القبول والكلام فيما يتفرد فيه المحدث، وليس الكلام في الرد، فالقضية الآن تتعلق بالقبول.

قال: (**أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا**) يروي أحاديث قد رواها غيره من أئمة الحفظ وأهل العلم، (**وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ**): بالغ في ذلك، استحضر هذا في قوله: (**وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ**) بما ذكرناه وسبق ذكره من قوله: (**فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ**) ففي باب الرد إذا كان الأغلب من حديثه المخالفة فهو لا يُقبل، وفي باب القبول إذا كان الأغلب من حديثه الموافقة فيُقبل على شروط سيأتي ذكرها إن شاء الله.

قال: أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا وَأَمْعَنَ) أي: بالغ (**فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ**) فكان الأغلب على حاله موافقة أهل العلم فيما رووه، (**فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ**) فهنا تأتي قضيتان:

القضية الأولى: أن من أمعن على الموافقة لأهل الحفظ وأهل العلم في روايتهم فمثل هذا الأصل في روايته أنها مقبولة.

القضية الثانية: فيما زاده ذلك الراوي مما لم يروه غيره من الرواة.

ودعني هنا أشير إلى مسألة مهمة: سبحان الله! في كل علم من العلوم الشرعية تجد هنالك من يشذ عن طريق وسبيل أئمة العلم وأئمة الرضا في كل علم، ستجد في الاعتقاد، ستجد في أبواب التوحيد تحت باب الاعتقاد، ستجد في علم اللغة، ستجد في علم الحديث، ستجد في التفسير، ستجد في الفقه، كما هو حال بعض أهل الرأي ومن جمد على ظاهر النصوص، وغير ذلك من الأشياء التي تجدها في كل فن من الفنون.

والعبرة دائما بالأخذ بما هو عند أهل ذلك الفن، ليست العبرة بأن كل من تكلم في فن من الفنون أنه يُقبل ما تكلم فيه؛ ولذلك الشافعي وعلى جلالته وقدره -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وهو ثقة في الحديث إمام فيه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كان يقول لأحمد: **"أنتم أعلم منا بالحديث"** وأحمد تلميذ الشافعي -عليهما رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- وليس في ذلك شيء من الانتقاص من قدر وجلالة الإمام الشافعي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لكن هو قد علم -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- أن لأحمد مزية في هذا الباب لم تكن عنده عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى، وهذا من تواضع أهل العلم ومعرفتهم منازل بعضهم بعضًا.

وكذلك يجب التسليم لأهل العلم ومن كان من الأئمة المبرزين فيه في كل فنون العلم الشرعي، لا يختلف علم عن علم، فالتفسير له أئمة فيه، والاعتقاد له أئمة فيه، والفقه له أئمة فيه، وهكذا في سائر علوم الشريعة، اعقل هذا المعنى جيدا.

إذا وضح هذا دعونا دائمًا نستحضر أنه لا بد وأن تجد في خلال تعلمك للعلم الشرعي بعض تلك المخالفات، وقد يظن الظان أحيانًا أن بعض تلك المخالفات هي من صميم ذلك العلم الذي لا يُقر به أهله وأهل الشأن فيه، ولذلك إذا رأيت في علم الاعتقاد ستجد كثرة المخالفات فيه، وكل يريد أن ينتصر لنفسه في اعتقاده، إذا نظرت في علم أصول الفقه ستجد كذلك مثل ذلك وبعض ما خاض فيه أهل المنطق وأهل الكلام وغيرهم، وهكذا، كذلك

الحال في علم الحديث قد يخوض فيه بعض الناس وبعض الخائضين ليس من باب سوء النية وسوء الطوية، لكن قد يخوض فيه غير المتخصص، فيحصل من خوضه في ذلك العلم شيء من الخلل؛ لعدم تخصصه في هذا الباب.

ولذلك أرجع وأقول: علم الحديث له أهله، كما أن علم التفسير له أهله، كما أن علم الفقه له أهله، كذلك علم الحديث.

وكذلك مما يُشار إليه أنه قد تجد في بعض الكتب التي ليست من الكتب المتخصصة في علم الحديث كثير من المسائل التي بُحثت وهي من مسائل علم الحديث ومصطلح الحديث فعلى سبيل المثال قد تجد كثيرا من المسائل تحت مباحث السنة في كتب أصول الفقه، قد تجد في ثنايا كلام الفقهاء شيئا من المسائل المتعلقة بعلم الحديث ومصطلح الحديث، هذا يوجد بكثرة، لكن وجوده في تلك الكتب لا يعني بحال أن تلك هي الكتب التي خُصِّصت فعلا لمثل هذا العلم ولبحث مسائل هذا العلم.

ولذلك حين ترى في كلام العلماء أنهم يشيرون إلى أن بعض الأصوليين -ولا أقول كل- بعض الأصوليين وبعض الفقهاء لهم طريقة تخالف الطريقة التي كان عليها أهل الحديث في معاملتهم للنصوص الشرعية، فهنا يجب عليك أن ترجع إلى الحجة القاطعة في ذلك وهم أهل الفن فيه وعلى ما استندوا عليه من الحجج الشرعية في ذلك.

فعلم الحديث لا يؤخذ من أصول الفقه، علم الحديث لا يؤخذ من كتب الفقه، علم الحديث لا يؤخذ من أي كتاب آخر ليس متخصصا ككتب اللغة ونحو ذلك، بل يؤخذ علم الحديث من كتب الحديث التي خُصِّصت فيه.

كذلك أضيف قضية أخرى: الذي ذكره جمع من أهل العلم أشار إليه غير واحد مثل الذهبي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وابن حجر، وابن رجب في شرح العلل، وغيرهم من أهل العلم أن الفقهاء لهم طريقة تخالف طريقة أهل الحديث في بعض المسائل المتعلقة بمصطلح الحديث، بعض المسائل، وهذه المخالفة كما قلت أنك ترجع فيها إلى أهل الحديث حتى تجد الفيصل في ذلك، لكن وُجد الإشكال عند بعض المتأخرين في الوقت المعاصر، الذين تكلموا في هذا

الباب وكثير منهم يتكلم في قضية زيادة الثقة التي سوف نتكلم عنها، هؤلاء الذين تكلموا في هذا العصر استحدثوا قضية واشتهروا بها وشهروها وهي مسألة التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في علم الحديث، طبعا إن سألت: من أين لكم هذا؟

قالوا: من كلام الذهبي وأمثاله من العلماء.

فإن سُئلوا عن طريقة الذهبي وغيرهم من العلماء قالوا: الذهبي ليس على طريقة أهل الحديث، فكيف هو يكون ممن يقول بأن الفقهاء قد خالفوا أهل الحديث وهو كذلك يسلك مسلك الفقهاء الذين خالفوا أهل الحديث؟!

على كل حال القوم مضطربون فيما يذكرون، وأنا إنما أشير هنا إشارة إلى هذه القضية، ليس المراد مناقشتها؛ لأنه قد ناقشها غير واحد من العلماء -عليهم رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- اشتهر بعضهم في هذا الزمن، لعل ذكرهم ما فيه طائل ولا فائدة، لكن يُرجع إلى الكتب التي كُتبت في الرد على هذا المنهج المخترع، وسبحان الله!

قضية أكررها دائما: هؤلاء القوم الذين انحرفوا في هذه القضية إن فتشت في مسالكهم ومناهجهم -أنا لا أقول الكل؛ لأني ما اطلعت على الكل- لكن روادهم ممن يسلك بعض المسالك والمناهج المنحرفة مسالك السرورية والإخوان، فلا هم أفلحوا هنا ولا هم أفرحوا هنا رغم تخصصهم، ولما كتب بعضهم في الرد على الشيخ الألباني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فيما سطره رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في إرواء الغليل صاح بجهله، وفضح نفسه أمام الخلق، حتى صار أضحوكة في هذا العلم، نسأل الله السلامة والعافية.

نأتي هنا إلى القضية التي ذكرناها وأشرنا إليها وهي زيادة الثقة، ستسمع كثيرا من الكلام عن زيادة الثقة وما يتعلق بزيادة الثقة، نذكر مسائل تتعلق بها:

ما هو المراد بزيادة الثقة؟

زيادة الثقة كما ذكرها ابن رجب في شرح العلل يقول: **"وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها ههنا فصورتها: أن يروي جماعة حديثًا واحدًا بإسناد واحد، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواة"**[1] انتهى كلامه.

فكل ما يُبحث خارج هذا الإطار فلا ينبغي أن يكون من مباحث زيادة الثقة، يقول الترمذي: **"وَرب حَدِيث إِنَّمَا يستغرب لزِيَادَة تكون فِي الحَدِيث"**[2].

صورة زيادة الثقة: جماعة يروون حديثا بإسناد ومتن، فيأتي راو آخر فيزيد زيادة إما في الإسناد، وإما في المتن، لم يذكرها بقية الرواة، هذه الصورة العامة.

تأتي بعد ذلك مسائل تتعلق بهذه الزيادة، منها مسألة: إن كانت هذه المخالفة من ثقة هل تُقبل أو تُرد؟ كذلك من ضمن المسائل التي تُبحث: هل زيادة الثقة يدخل فيها الصحابة أو لا يدخل فيها الصحابة؟ زيادة الثقة هل هي مختصة بالإسناد أو مختصة بالمتن أو بكليهما؟

أما فيما يتعلق بالصحابة فقولًا واحدًا: لا تتعلق زيادة الثقة بزيادات الصحابة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم-.

وأما فيما يتعلق بالزيادة هل هي مختصة بالإسناد أو بالمتن؟ فلا فرق بين الإسناد والمتن في مباحث زيادة الثقة.

إذا زاد الثقة، جماعة يروون الحديث بإسناد ومتن واحد فيأتي راو آخر إما في الإسناد أو في المتن زيادة لم يذكرها البقية.

---

(1) شرح علل الترمذي (2/ 635).

(2) العلل الصغير للترمذي (ص: 759).

📖 أهل العلم اختلفوا في قبول زيادة الثقة:

✓ **القول الأول**: القبول مطلقًا دون قيد، كل ما زاده الثقة يكون مقبولا، هذا القول الأول، بدون أي قيد، ما دام ثقة فزيادته مقبولة.

✓ **القول الثاني**: عدم قبولها مطلقًا، قال الخطيب البغدادي في الكفاية: "**وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ: زِيَادَةُ الثِّقَةِ إِذَا انْفَرَدَ بِهَا غَيْرُ مَقْبُولَةٍ مَا لَمْ يَرْوِهَا مَعَهُ الْحُفَّاظُ**" وهذه هي الحجة لمن قال بعدم قبولها، قال: "**وَتَرْكُ الْحُفَّاظِ لِنَقْلِهَا وَذَهَابُهُمْ عَنْ مَعْرِفَتِهَا يُوهِنُهَا وَيُضْعِفُ أَمْرَهَا وَيَكُونُ مُعَارِضًا لَهَا**"[1] انتهى. لأن الحفاظ عندما رووا هذا الحديث لم يذكروا تلك الرواية أو تلك الزيادة التي ذكرها هذا الراوي، فلما زاد شيئا وتركها أولئك دل على أنهم قد رغبوا عنها، رغبوا عن روايتها لا يريدون أن يروووها؛ لعدم صحتها عندهم، هذه حجة من قال بعد القبول مطلقًا.

⮌ فمن قال بالقبول مطلقًا ما حجته؟

حجة من قال بالقبول مطلقًا أنه قال: أن هذا الراوي ثقة وهو عدل، وقد روى حديثا بإسناده، والأصل فيه أنه ثقة، فما رواه يُقبل حاله وشأنه شأن الحديث الذي انفرد بروايته ولم يخالف فيه أحد، قالوا: فما دام الشأن كذلك ويكون يروي حديثا ويُقبل منه إذا انفرد برواية حديث ولم يخالف فيه غيره، فكذلك قالوا هذه الزيادة، وهذا ذكره ابن حزم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في المحلى وغيره.

طبعا هذان القولان مرويان عن أحمد: القبول مطلقًا، والرد مطلقًا.

✓ **القول الثالث**: قبولها مشروطة بأن تكون من ثقة حافظ، الخطيب البغدادي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- يقول في الكفاية: "**وَالَّذِي نَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ الزِّيَادَةَ الْوَارِدَةَ مَقْبُولَةٌ عَلَى كُلِّ الْوُجُوهِ وَمَعْمُولٌ بِهَا إِذَا كَانَ رَاوِيهَا عَدْلًا حَافِظًا وَمُتْقِنًا ضَابِطًا**"[2].

---

(1) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 425).

(2) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 425).

❑ ما الفرق بين القول الثالث والقول الأول؟

الفرق بين الأول والثالث أن الثالث اشترطوا فيه أن يكون ثقة حافظا، فاشترطوا فيه أعلى درجات القبول والصحة، هنالك أقوال أخر نشير إليها إشارة:

✓ **القول الرابع**: زيادة الثقة مقبولة إذا لم تخالف المزيد عليه.

المزيد عليه ما هو؟ ما رواه الجماعة، فإذا زاد شيئا ولم يخالفهم فهي مقبولة.

✓ **القول الخامس**: بعضهم يذكر إن تعدد المجلس وروى شيئا زائدا وأعاده في أكثر من مجلس فيُقبل، وهذا ذكره ابن رجب عن بعضهم في شرح العلل.

الصحيح من هذه الأقوال هو قول من قال بقبولها مشروطة بأن تكون من ثقة حافظ، وهو معنى كلام الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في مقدمته، فقال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ**) هذا وصف الثقة الحافظ، (**فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ**) هذا هو مراد مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وهو الذي عليه المحققون من أئمة الحديث كما أشار إليه ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في النكت على مقدمة ابن الصلاح.

يقول الترمذي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "**وَإِنَّمَا تصح إِذا كَانَت الزِّيَادَة مِمَّن يعْتَمد على حفظه**"[1]، وقال ابن رجب في شرح العلل: "**فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب: أن زيادة الثقة للفظة في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزًا**" انتبه لهذا القيد "**إن لم يكن مبرزًا في الحفظ والتثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة، ولم يتابع عليها، فلا يقبل تفرده**"[2]، **هذا القيد الذي ينبغي أن تعض عليه بالنواجذ**، وهو أن زيادة الثقة للفظة إذا كان مبرزًا في الحفظ

(1) العلل الصغير للترمذي (ص: 759).

(2) شرح علل الترمذي (2/ 634).

والتثبت، فليس كل من زاد شيئا تُقبل زيادته ولو كان ثقة، بل إنما تقبل زيادة من كان من أهل الحفظ والإتقان، وأما عامة الثقات فليس الشأن في ذلك كما ذكرنا وكما أسلفنا، والله أعلم.

(المتن)

فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

(الشرح)

ذكر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هنا مسألة أخرى لها اتصال بما قبلها، هنالك من العلماء من يكون مكثرا في رواية الحديث مكثرا من الطلاب، يعني: كثير هم الآخذون عنه من التلاميذ، له تلاميذ كثر، وحديث أمثال هؤلاء من الأئمة المشهورين المعروفين الذين يتنافس الطلاب على سماع حديثهم فغالبا أن الحديث الواحد إذا رووه أنه يتناقله عنهم جماعة، ونادرا ما ينفرد بعض الناس ببعض ما رووا هؤلاء الأئمة، هذا من النادر، بل قد تكون تلك -أعني الانفراد- علامة على وجود الخطأ في تلك الرواية التي انفرد بها ذلك الرَّاوِي.

فالزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، تابعي، الإمام، وهو أول من كتب حديث رسول الله ﷺ مجموعًا، عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى، أحد أئمة الإسلام الحفاظ، وحديثه كثير جدًّا، ومن يروي عنه كثر، وقد اشتهر به بعض تلاميذه، فمثل هذا نادرًا ما تجد أن هنالك من يروي عنه حديثًا ويكون صحيحًا ولا يكون قد شاركه غيره في رواية ذلك الحديث، هذا الذي يريد أن يشير إليه مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-كذلك هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بن العوان -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- وهو أحد أئمة الإسلام، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة.

يقول: (**فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ**) فذكر في الزهري جلالة قدر وكثرة أصحاب، بل أصحابه من الحفاظ المتقنين، قال: (**أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ**) كثير من يروي حديثهما؛ ولذلك تجد أن حديثهما مشهور عند أهل العلم متناقل، بل إن أهل العلم يحرصون على رواية الأحاديث التي يكون في إسنادها أمثال الزهري -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

(**قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ**) يتفقون على رواية الحديث عن الزهري أو عن هشام بن عروة يتفقون في روايتهم لحديث هؤلاء الأئمة، طبعا مثل هؤلاء قتادة وغيره من الأئمة.

قال: (**قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ**) فأكثر ما رُوي متفقون على روايته، (**فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ**) فالذي يعمد إلى أمثال هؤلاء ويروي أحاديث عن أمثال هؤلاء من الأئمة الحفاظ ولا يكون قد شاركه أحد في رواية تلك الأحاديث كان ذلك علامة على وجود خلل في ذلك المروي، (**فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ**) أنه يُرد حديثهم.

طالب: ذكرتم أنه إذا كان الإمام مكثرا كالزهري ممن لديه كثير من الطلبة، فإذا تفرد طالب عن الجمع هذه قرينة على ضعف الرواية.

هذه قرينة من القرائن، فتلاميذ الزهري نفسه فيما بينهم ألا توجد قرينة ما بين هذا ملازم وحافظ، وممن هو غير ملازم ولا حافظ ويتفرد؟

الشيخ: نعم، لذلك الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قال: (**قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ**) القواعد التي يذكرها أهل العلم والمسائل التي يذكرها أهل العلم لا يعني بحال أن جميع ما سيُذكر يجب أن يندرج تحت تلك القاعدة، وخصوصا

في الكلام على القبول والرد للأحاديث، وذلك كما تعلمون أنه كان بعض أهل العلم يُسأل عن الحديث وعلته فيقول: تسألني أقول لك علته كذا، وتذهب إلى فلان من أهل العلم فتسأله يقول لك: علته كذا، وتذهب إلى فلان فتسأله فيقول: علته كذا، فإذا وُجد أننا قد اتفقنا دلك ذلك على صحة تلك العلة، وقد لا يُحسن بعضهم أن يُفصح عن جواب تلك العلة، ليس عيا في معرفة الجواب، بل لأنها ملكة جعلها الله ﷻ في قلوبهم.

فشأن الملازمة ملازمة بعض التلاميذ لبعض الشيوخ لا شك أنها قرينة على أن ما رواه ذلك الطالب هو ألصق أو أقرب إلى القبول، ولو تفرد فيما رواه، ولذلك دائما ضعوا نصب أعينكم أن القواعد التي يذكرها أهل العلم لا يعني بأي حال من الأحوال أنه لا يخرج عنها شيء أبدا؛ لذلك القواعد بعضها أغلبي وبعضها قد يكون له حكم العموم، وبعضها إذا أُخرج بعض أفراده منه أُخرج لأجل قرينة أخرى كما هي قرينة الملازمة.

فالملازمة قرينة قد تدل على قبول تلك الرواية وعدم خطئها، قد تدل على ذلك، لكن أيضًا نرجع ونقول: أيضًا حتى هذا يجب أن يُنزَّل منزلة البحث والتقميش والتفتيش؛ لأنه قد يكون عند السبر والبحث أيضًا حتى هذا الملازم قد يُخطَّأ فيما قد رواه.

طالب: أحسن الله إليك، مسلم يقبل الطبقة في أي طبقة؟ الأولى أو الثانية؟

الشيخ: مسلم في الطبقة الأولى، لكن أرجع وأقول: لا تأخذوا هذه القضية دائما واحد زائد واحد يساوي اثنين، في علم الحديث واحد زائد واحد قد يساوي عشرة، واحد زائد واحد قد يساوي ثلاثة، قد يساوي خمسة، فمسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- الأصل عنده وهو الأصل عند أئمة الحديث المحققين أنه إنما يُقبل ما تفرد به أهل الحفظ والإتقان، طبعا على الكلام التي يتكلم عنها مسلم من نظر من أهل العلم وقال إن الطبقة التي ذكرها مسلم في الطبقة الأولى أدخل فيها من الرواة من هم عند البخاري قد يُعدون في الطبقة الثانية أصلا.

هنا مسألة أنا قصدا قد أسقطت ذكرها وهي قضية: عندما نذكر رواية الثقة ومخالفة الثقة ما هي المخالفة؟ هذه تحتها مباحث، متى تُعد مخالفة ومتى لا تُعد مخالفة؟ هل التي تُعد

مخالفة يجب أن تكون مخالفة معارضة لما رووه أولئك فتكون هذه مخالفة أو لا؟ فهذه أيضًا من المباحث التي تتعلق ببيان متى تُعتبر المخالفة أصلا، وما هي صورة المخالفة؟

لكن الأظهر أن الأمر على ظاهره؛ لأجل أن هذا هو الذي عليه صنيع أئمة الحديث المحققين، ولذلك ذكرت أنا زيادة مالك -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لـ "من المسلمين" زاد هذا، وتكلم فيها أهل العلم، مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- ترك رواية في المستحاضة النبي ﷺ قال لها: «اغْتَسِلِي وَصَلِّي»[1] فجاء في بعض الروايات: وتوضئي، رحمها الله تَعَالَى، فبعض الروايات قد تترك لأجل مجرد عدم المخالفة، قد تكون هي رواية فيها معنى زائد، الجمع بين الوضوء والغسل مثلا في مثل هذا، واللهُ أَعْلَمُ.

(المتن)

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَبَعْدُ، يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

لَمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ، وَالتَّحْصِيلِ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارَ الْمُنْكَرَةَ بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ.

---

(1) صحيح مسلم (334).

(الشرح)

يقول -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هنا: **(قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ)** فهو لم يذكر هنا جميع المسائل، وإنما ذكر بعض المسائل اليسيرة جدًّا المتعلقة بمذهب وسبيل أهل الحديث -عليهم رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى-، **(وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا)** إذا تذكرون ذكرنا أن مسلما -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد يذكر في ثنايا كتابه علل بعض الأحاديث، ولنستحضر هنا ما سبق ذكره والإشارة إليه من أن بعض أهل العلم قد ذكروا أن مسلما -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد اخترمته المنية قبل أن يفي بشرطه الذي ذكره في مقدمة الصحيح، وذكر ذلك الحاكم والبيهقي وغيرهم من الأئمة -رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة- لكن الصواب أن مسلما -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد أتم كتابه وأوفى بشروطه التي ذكرها -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد أوفى بما أراد، ودليل ذلك أن مسلما قد أقر بأنه قد صنَّف هذا الكتاب من ثلاثمائة ألف حديث، وأن أهل الإسلام مدارهم على هذا الكتاب، وأنه عرض هذا الكتاب على غير واحد من الأئمة، فما أشاروا عليه بحذفه حذفه، وما أشاروا عليه بصحته تركه، أي: أبقاه في كتابه.

فمسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد أتم كتابه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- ولذلك يقول القاضي عياض: "**وكذلك علل الحديث التي وعد أنه يأتي بها قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد كالإرسال والإسناد والزيادة والنقص وذكر تصاحيف المصحفين**" انتهى كلامه.

فمسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد وفى بشرطه؛ ولذلك ستجد في خلال قراءتك لصحيح الإمام مسلم كثيرا من الأمثلة التي يعلل بها مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إما صراحة فيذكر أنه قد أعرض عن ذكر لفظة من ألفاظ الحديث كما أشرنا إلى الحديث قبل قليل «**وتوضئي**»[1] فيذكر أنه قد يُعرض عن لفظة من ألفاظ الحديث ويذكر من رواها، وأحيانا قد يذكر الحديث بالإسناد الذي فيه المخالفة، وأحيانا قد يذكر الحديث بالإسناد الذي فيه المقال، وهكذا هي

---

(1) سبق تخريجه.

طريقة مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إما تصريحا أو إشارة، فهو قد أوفى بشرطه، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة.

إشارة أخرى هنا: عندما نذكر العلة معلوم أن تعريف العلة هي: الأمر القادح في الحديث مما يكون خفيا، يقدح في صحته مما يكون خفيا، لكن استعمالات أهل العلم للعلة أوسع، وخصوصا من تقدم من أئمة الإسلام وأئمة الحديث، فإنهم يستعملون العلة في كثير مما يكون من أسباب رد الحديث، فقد تُطلق العلة ويُراد بها حتى العلة الظاهرة، ليس فقط العلل الخفية، وهذا الأمر ليس فقط في تعريف العلة، بل حتى في استعمالاتهم لغير ذلك من المصطلحات فيما هو من المنكر وغير ذلك من المصطلحات التي هي عندهم، استعمالهم للحسن، استعمالهم للصحيح، فيه كثير من الكلام في ذلك.

ولذلك في قوله: (**وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى**) قد فعل ذلك رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

قال: (**وَبَعْدُ**) وقوله (**وَبَعْدُ**) هذه يُراد بها الانتقال من أسلوب إلى آخر، ودعاؤه بالرحمة هذا من الرأفة والشفقة، قال: (**فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ**) فهو يشير لك إلى سبب تصنيف الكتاب، وقد سبق ذكره، فهو يؤكد هنا على أنه سوف يخرج في هذا الكتاب الأحاديث الصحيحة وسيترك الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة.

قال: (**وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ**) وهنا تأتي قضية أخرى وهي أن أهل العلم الأصل عندهم أن من أسند فقد أحالك، الذي يذكر لك الإسناد ولو كان ذلك الإسناد لحديث ضعيف فقد أحالك، فأنت عليك العهدة الآن في البحث والتفتيش؛ لأنه قد يذكره بإسناد ضعيف، لكن له ما يتابعه ويعضده فيتقوى بذلك، فمن أسند فقد أحالك، لكن لا يعني أن هذا يمنع من أن الإنسان يبحث عن الصحيح من حديث رسول الله ﷺ.

قال: (**بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ**) كذلك هنا يشير إلى أن كثيرا ممن كان يكتب الحديث يعلم أن ذلك الحديث لا يصح، وأنه مروي عن قوم غير مرضيين، ومع ذلك يقذف بهذا الأحاديث إلى العامة من الناس، وكلام مسلم ليس للمتخصصين، بل إلى العامة، ولذلك قال: (**إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ**).

(**مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ**) بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرة أحد الأئمة الأربعة، (**وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ**) بن الورد العتكي أبو بسطام أمير المؤمنين في الحديث، (**وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ**) -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، كذلك أحد أئمة الإسلام، (**وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ**) نسبة إلى القطن، وهو أحد أئمة الإسلام والحفظ، (**وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ**) كذلك هو أحد أئمة الحفظ والمعرفة بالرجال.

قال: (**وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، لِمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ**) لما سهل متعلقة قوله (**لولا**) في بداية الكلام (**فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا**)، قال: (**لِمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ، وَالتَّحْصِيلِ**) أي: تمييز الأخبار صحيحها وضعيفها وتحصيلها وجمعها، (**وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ**) ينكر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عليهم قذف تلك الأحاديث إلى العوام.

لعلنا نقف هنا، أسأل الله أن يفتح عليّ وعليكم من فضله، والله أعلى وأعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية

ليصلكم جديد شبكة بينونة يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

【 Twitter تويتر 】
https://twitter.com/BaynoonaNet
【 Telegram تيليجرام 】
https://telegram.me/baynoonanet
【 Facebook فيسبوك 】
https://m.facebook.com/baynoonanetuae/
【 Instagram انستقرام 】
https://instagram.com/baynoonanet
【 WhatsApp واتساب 】
احفظ الرقم التالي في هاتفك☏
https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191
أرسل كلمة "اشتراك"
تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك
((لن تتمكن من استقبال الرسائل))
【 تطبيق الإذاعة 】
لأجهزة الأيفون
https://appsto.re/sa/gpi5eb.i
لأجهزة الأندرويد
https://goo.gl/nJrA9j
【 Youtube يوتيوب 】
https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE
【 Tumblr تمبلر 】
https://baynoonanet.tumblr.com/
【 Blogger بلوجر 】
https://baynoonanet.blogspot.com/
【 Flickr فليكر 】
https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/
【 لعبة كنوز العلم 】
لأجهزة الأيفون
https://goo.gl/Q8M7A8
لأجهزة الأندرويد
https://goo.gl/vHJbem

【 Vk في كي 】
https://vk.com/baynoonanet
【 Linkedin لينكدان 】
https://www.linkedin.com/in/669392171-شبكة-بينونة-للعلوم-الشرعية
【 Reddit ريديت 】
https://www.reddit.com/user/Baynoonanet
【 chaino تشينو 】
https://www.chaino.com/profile?id=5ba33e0c772b23d5bb7daf0a
【 Pinterest بنترست 】
https://www.pinterest.com/baynoonanet/
【 Snapcha سناب شات 】
https://www.snapchat.com/add/baynoonanet
【 تطبيق المكتبة 】
لأجهزة الأيفون
https://apple.co/33uUnQr
لأجهزة الأندرويد
https://goo.gl/WNbvqL
【 تطبيق الموقع 】
لأجهزة الأيفون
https://apple.co/2Zvk8OS
لأجهزة الأندرويد
https://bit.ly/3fFoxWe
【 البريد الإلكتروني 】
info@baynoona.net
【 الموقع الرسمي 】
http://www.baynoona.net/ar/

حقوق الطبع محفوظة

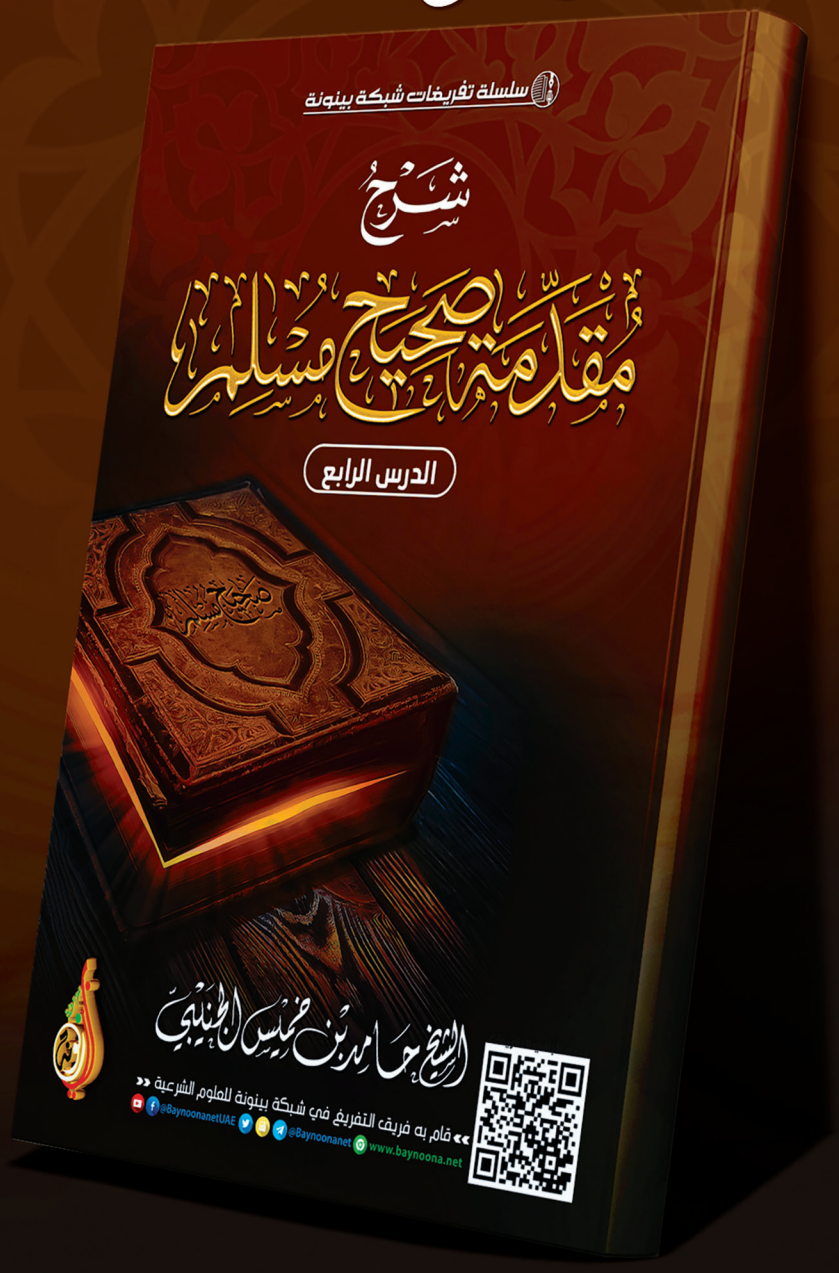

شبكة بينونة للعلوم الشرعية